

كشـف الخفاء

1668 - طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب .
رواه أبو داود عن أبي هريرة Bه وتقدم في : إذا ولغ الكلب بروايات